

(آلية التأكيد من إستحقاق المستفيد للخدمة)



يستحق المتقدم والمتقدمة الإعانة المالية عند إكمال الشروط التالية:

- ١- أن يكون المتقدم والمتقدمة سعودية الجنسية.
- ٢-أن يكون المتقدم يسكن بمنطقة الباحة ويثبت ذلك بطرق منها.
(شهادة دراسية حديثة أو عقد إيجار أو مشهد من عريف القرية أو مشهد من شيخ القبيلة)
- ٣-ألا يمضي على عقد الزواج أكثر من سنه.
- ٤-أن تكون المساعدة للزواج لأول مره ويثبت ذلك بمشهد من الأحوال المدنية.
- ٥-ألا يزيد المهر عن خمسون ألف ريال.
- ٦-ألا يزيد راتب المتقدم عن ٦٠٠٠ الاف ريال.
- ٧-شهادة حضور دورة تدريبية تتعلق بالحياة الزوجية لا تقل عن تسع ساعات ولم يمضي عليها سنه. وتكون من جمعية زواج التنمية .
- ٨-منح الإعانة مرتبط بتوفير الميزانية الكافية لذلك.
- ٩-أن يحضر مشهد من العمل بالراتب حديث. وفي حالة أنه عاطل يحضر مشهد موقع من اثنين من الشهود من غير القرابة.
- ١٠-أن يحضر مشهد من أقرب جمعية تابع لها بعدم استلام مبلغ مالي مساعدة زواج.
- ١١-لللجنة البحث استثناء بعض الحالات في أضيق الحدود إذا أوصت بمساعدته.
- ١٢-مشهد من التأمينات مدد الأجور

رئيس مجلس الإدارة

محمد غرم الله المبعوث